

## سؤال على الهواء+معالي الشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري+20-

3441-40-72+1202-21

سعد الشثري

الحال حصل بي بي ويبينه آآ خلاف وزعل وحلف بالطلاق في ثلاثة أماكن مختلفة انه لن يدخل بيتي وكان يحلف في وقت زعل الان هو  
نادم على ذلك اه ي يريد ان يكفر اذا كان هناك كفارة من اجل ان يأتي بيتي ونصطلح فهل هذا جائز - 00:00:00

اولا لا يجوز للانسان ان يبذل اليدين وان يضعها في كل قضية تمر به بحيث يجعل اليدين سببا للضغط على الآخرين لتحقيق ما يراه  
ويرغب فيه قد قال الله تعالى واحفظوا ايمانكم - 00:00:18

ثانيا الحلف بالطلاق ذنب ومعصية لا يجوز للانسان ان يفعله وذلك لأن النصوص قد دلت على تحريم الحلف بغير الله قد قال النبي  
صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآياتكم - 00:00:41

وقال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وثالثا لا يجوز للانسان ان يعزم على قطيعة الرحم ويؤكذ ذلك بالايمان ان قطيعة الرحم  
ذنب ومعصية قد تواترت النصوص بذم اصحابه - 00:00:59

ومن هنا لا يجوز للانسان ان يقسم بيمين من اجلني ان يقطع الرحم قد قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضا لايمانكم ان تبرروا وتتقوا  
وتصلحوا بين الناس وبناء على ما سبق يبقى مسألة وهي - 00:01:24

من حلف على الطلاق او حلف بالطلاق فحلف فيه هل يقع طلاقه بذلك جماهير اهل العلم ومنهم الائمة الاربعة على ايقاع الطلاق بسبب  
ذلك وقد قال طائفة من التابعين وهو رواية عن الامام احمد وقال به جماعة من اهل العلم - 00:01:44

بان يمين الطلاق لا يقع به الطلاق وانما يعامل معاملة اليدين اه وهذا القول اظهر القولين في المسألة بأنه لم يقصد المتكلم الطلاق  
وانما جرى على لسانه ولذلك فان الواجب عليك ان تکفر كفارة يمين - 00:02:07

فتطعم عشرة مساكين ثم تعودي الى صلة قرابتك ورحمك - 00:02:30